



الجهاز الوطني للإعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم  
National Bureau for Academic Accreditation  
And Education Quality Assurance



التاريخ : ٥ يونيو ٢٠١٣م

قرار رقم ( ١٥ / ٢٠١٣ )

- بعد الإطلاع على المرسوم بقانون رقم (15) لسنة ١٩٧٩م بشأن الخدمة المدنية.
- وعلى المرسوم الصادر في ٤ إبريل ١٩٧٩م في شأن نظام الخدمة المدنية.
- وعلى المرسوم الأميري رقم (417) لسنة ٢٠١٠ المؤرخ في ٢٥ أكتوبر ٢٠١٠م بشأن إنشاء الجهاز الوطني للإعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم.
- وعلى القرار الوزاري رقم (74) الصادر بتاريخ ٨ مارس ٢٠١١م بشأن السماح للطلبة الراغبين في الدراسة بالمملكة المتحدة.
- وعلى كتاب المكتب الثقافي - لندن رقم: م ه / م ع بتاريخ ٨ فبراير ٢٠١٢م بشأن التوصية بعدم اعتماد درجة البكالوريوس (Ordinary) التي تصدرها بعض الجامعات البريطانية.
- وعلى القرار الوزاري رقم (154) الصادر في ٦ يونيو ٢٠١٢م بشأن تحديد أعداد الطلبة المسموح لهم بالتسجيل بكل كلية معتمدة في الجامعات الحكومية من وزارة التعليم العالي وتحديد أعداد الطلبة الكويتيين المقيدين في أي كلية في الجامعات الخاصة المعتمدة بخمسين طالباً سنوياً، فيما عدا تخصصات الطب وطب الأسنان والصيدلة، وتكون الأولوية لمن لم يمض على شهادة الثانوية سنتان دراسياً.
- وعلى القرار الوزاري رقم (271) الصادر في ٣ أكتوبر ٢٠١٢م بشأن تفويض مدير عام الجهاز الوطني للإعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم في بعض اختصاصات معالي الوزير.
- وعلى القرار الوزاري رقم (272) الصادر في ٣ أكتوبر ٢٠١٢م بشأن السماح للطلبة الكويتيين الالتحاق للدراسة خارج دولة الكويت فقط في الجامعات التي يصدر بها قرار من الجهاز الوطني للإعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم.
- وعلى القرار رقم (4 / ٢٠١٣) الصادر بتاريخ ٤ فبراير ٢٠١٣م بشأن السماح للطلبة الراغبين في الدراسة في برامج البكالوريوس والدراسات العليا بالمملكة المتحدة.
- وعلى القرار الوزاري رقم (24) الصادر بتاريخ ١٥ إبريل ٢٠١٣م بشأن اعتماد برنامج البعثات المتميزة في وزارة التعليم العالي.
- وعلى القرار رقم (7 / ٢٠١٣) الصادر بتاريخ ٣٠ مايو ٢٠١٣م بشأن قوائم الجامعات البريطانية المتميزة مصنفة حسب التخصص.



التاريخ: ٥ يونيو ٢٠١٣م

تابع القرار رقم: ( ١٥ / ٢٠١٣ )

- وعلى القرار الوزاري رقم (48) الصادر بتاريخ 30 مايو 2013م بشأن تعديل المادة الأولى من القرار الوزاري رقم (24) المؤرخ في 15 إبريل 2013م.
- وعلى القرار رقم (9/2013) الصادر بتاريخ 2 يونيو 2013م بشأن تنظيم الدراسة في الجامعات البريطانية.
- وعلى كتاب المكتب الثقافي - لندن رقم: م / ن أ / م ع بتاريخ 4 يونيو 2013م بشأن التوصية بعدم اعتماد درجة (Intercalated Degree) في مجالات الطب البشري وطب الأسنان بالجامعات البريطانية.
- وعلى كتاب المكتب الثقافي - لندن رقم: م / ن أ / م ع بتاريخ 4 يونيو 2013م بشأن التوصية بعدم معادلة درجة الماجستير (MRes, MPhil, MLit) بالجامعات البريطانية إلا إذا كان أساس القبول هو (LLM, MA, MSc, MEd).
- وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

- ثرر -

**مادة أولى:** لا تعتمد درجة (Intercalated Degree) وبخاصة درجتي (PhD , MRes) في مجالات الطب البشري وطب الأسنان بالجامعات البريطانية.

**مادة ثانية:** لا تعتمد درجات الماجستير: (MRes , MPhil , MLit) إلا إذا كان أساس القبول هو درجة الماجستير بإسلوب المقررات : ( MA , MSc, MEd , LLM) .

**مادةثالثة:** يجب مراعاة القرارات المنظمة للدراسة في الخارج.

**مادة رابعة:** يلغي كل نص يخالف ما ورد بهذا القرار وي العمل به من تاريخ صدوره.

د. عايش راشد المري  
  
المدير العام بالوكالة

عايش راشد المري  
مدير عام الجهاز بالوكالة



نسخة:

- مكتب / معايير الوزير
- مكتب / مدير عام الجهاز الوطني
- مكتب / وكيل وزارة التعليم العالي
- المكتب الثقافي - لندن
- مركز نظم المعلومات - وزارة التعليم العالي لنشره على موقع الوزارة
- الملف